

[705] العلم بالعام يقتضي العلم بالخاص كالعلم بأن كل مسكر

خمر وأن النبيذ مسكر | الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

فوائد شرح كتاب اقتضاء الصراط المستقيم. لمخالفة اصحاب الجحيم لابن تيمية قال رحمه الله الوجه الرابع ان العلم بالعامي عاما يقتضي العلم بالخاص والقصد العام عاما يوجب القصد للمعنى الخاص - [00:00:00](#)

فإنك اذا علمت ان كل مسكر خمر وعلمت ان النبيذ مسكر كان علمك بذلك الامر العام وبحصوله في الخاص موجبا لعلمك الخاص. نعم.
الوصف الخاص داخل في الوصف العام كما سبق في مسألة الصبغ - [00:00:20](#)

انها دخلة في العموم وايضا مخصصة بالامر بها. في هذه المسألة النبي صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر خمر هذه قاعدة عامة تشمل ان كل مسكر خمر بمعنى انه محرم بمعنى انه محرم محرم - [00:00:40](#)

يدخل في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسير والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون.
فالنبي صلى الله عليه وسلم بين ما هو الخمر انه كل مسكر. اذا كل ما تحقق فيه هذا الوصف وهو الاسكار فانه - [00:01:00](#)

محرم لانه خمر والخمر محمرة بنص الاية وبنص السنة وبالاجماع من اهل العلم ويتحقق هذا او يؤكده قوله صلى الله عليه وسلم ما اسكن كثيرة حرام. فجعل الاسكار هو العلة جعل الاسكار هو - [00:01:20](#)

في خمرية هذا الشراب او هذا الطعام او فيتناول القليل والكثير منه يتناول تحريم القليل والكثير من الخمر فاما اسكن كثيرة فقليله حرام ولو لم يسكن هذا القليل. نعم. تتبه لهذا. فهذه الجزئية دخلة في العموم فلا - [00:01:40](#)

يقال ان ان الخمر القدر غير المسكر منها حلال. بل هو حرام لانه جزء من محرم وقطعة من محرم ولذلك قال ما اسكن كثيرة فقليله حرام لئلا يتتساهل الناس في هذه المادة الخبيثة ويقولون - [00:02:00](#)

نأخذ المسكر لكن نستعمله في في آآ في آآ في جزئيات لا تسكر. فالله جل كيف نجتنبه ونحن نستعمله؟ اجتنبوا هذا هذا لفظ عام يعني فيجتنب شربا وتطيبا اكلا وغير ذلك. ولا يقال ان الممنوع هو المسكر القدر المسكر. ومنه بقر - [00:02:20](#) - [00:02:50](#)